رابط المادة على منصة باحث

تفسير القرطبي }سورة البقرة{ }67{ }}18{{ فضيلة الشيخ عبد الله بن محمد الأمين الشنقيطي

عبدالله بن محمد الأمين الشنقيطي

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجها يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرة فاذا بلغن اجلهن فلا جناح عليكم فيما والله بما تعملون خبير. خبير. والله بما تعملون خبير - 00:00:00

خبير. خبير ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء في انفسكم علم الله انكم ستذكرونهن ولكن لا توعدهن سرا الا ان تقولوا قولا معروفا ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغوا النكاح. عقدة النكاح. عقدة النكاح حتى يبلغ - 00:00:45

لغة الكتاب اجله فاحذروا واعلموا ان الله غفور رحيم. حسبك الحمد لله الذي انزل الينا اشمل كتاب وارسل الينا افضل الرسل واجعلنا خير امة اخرجت للناس. فله الحمد وله الشكر على هذه النعم العظيمة الجسيمة. والصلاة والسلام على خير خلق الله. وعلى - 00:01:38

اله واصحابه ومن اهتدى بهداه فان الله تعالى يبين هنا احكاما من احكام البيوت والاحوال الشخصية التي تكون داخل البيوت وما اكثر الظلم في البيوت فالاية السابقة كان فيها حكم الارضاع - 00:02:13

وينبغي للزوج الاب ان يكون منصفا كما ينبغي للام ان تكون منصفة وينبغي ايضا للوارث ان يكون منصفا على الخلاف في الوارد لذلك هذا الكلام مليء بالاحكام ومليء بالخلافات والاقوال - 00:02:38

لان الله جل وعلا علمه محيط بكل شيء. والبشر علمهم قاصر عن كل شيء فكيف يدرك من علمه قاصر؟ علم من علمه لا يتناهى لذلك هذه الايات مليئة بالاحكام وبالتعاليم والاداب والاخلاق - 00:02:57

بعدين اذا من الاماكن اللي فيها اشكالات وعلى الوارث مثل ذلك. من الوارث مثل ماذا على الوارث وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف لا تكلف نفس الا وسعها لا لا احد يكلف الاخر ما لا يطيقه - 00:03:21

بعدين قال لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده ولذا لا تبار هذا من الاعجاز هذا اول مثلين محركين في كلمة نضغ فهنا احتمال ان يكون اسم فاعل والسم مفعول. ووالده احتمال ان تكون نائب فاعل او فاعل - 00:03:48

لا تضار ولا تضار كلهم قراءة سبعية ومتواترة لكن الادغام هنا واجب هل لا تضارر سيكون المنهي عنه ان المرأة لا تبالي للزوج او لا تضارر يكون المنهي الزوج الاب لا يضاريها هي - 00:04:14

وعلى الوارث مثل ذلك. من هو الوارث منهم من قال الام ومنهم من قال الورثة الذين يكونون محارم ومنهم من قال الاب والجد ومنهم من قال الوارث هو الولد نفسه - 00:04:37

لان الولد اذا مات الوالد يكون له مال فاذا كان له مال ينفق عليه وعليه ان ينفق على نفسه بطريق الموصي له فينفق عليك كما كان والده ينفق عليه وعلى الموصي - 00:04:57

والا الا يظلمش الا يظلم الام ثم قال فان اراد فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جنح لهما اذا اتفقوا على ان يفطموا الولد قبل الحولين ما في غبار اما ما قالوه انه اذا - 00:05:13

ولدت له لست اشهر ينزل من ثلاثين شهر الباقي من الحولين. هذه امور استحسانية. النصوص لا تدل عليها. وانما هو استحسان من الناس وان اردتم ان تسترضعوا اولادكم. ان اردتم ان تطلبوا لاولادكم مرضعة - 00:05:37

يعني غير الام وهي الظئر وكانت بعض القبائل لا يرضعن لانهم شوية قريش وبعضهم يتسامى فيعطي الولد لمرضعة ترضعه واحيانا تكون الام ما فيها حليب واحيانا يعني تحمل بعد الاربعين لما تنهي الاربعين تحمل فيكون حبيبها اصبح يضر - 00:05:59
وذلك الايغال يعني كانت العرب ترى انه يضعف الولد حتى جاءت سلمان وقال فرس نحن نعمله ولا يضعف اولادنا. ولذلك كان يريد ان يحرم الغلى وهو اتيان المرأة المرضع ولذلك قالوا فوارس لم يغالوا في رضاع - 00:06:37
فتنبو في اكفهم السيوف فلما جاءوا وقالوا لا يضر اذا رفع تحريمه فاصبحت المرأة ولو ترضأ لا يضر ان يأتيها زوجها لكن اذا حملت لبنها يضر. الاولى ان يكف الولد عنها بعد الحمل - 00:06:57
لم يسبب امراض ومشاكل وان اردتم ان تسترضعوا اولادكم فلا جنح عليكم لا اثم عليكم في ذلك. اذا سلمتم من سلمتم؟ سلمتم لامي الاولى او سلمتم المرضعة الجديدة او كلاهما - 00:07:13
يا سلمتم الاولى ما ارضعت لكم واختلفتم بعده او اذا سلمتم الجديد حقها. او اذا سلمتم كلهم اذا قمتم بالعدل في الاولى والثانية وهذا اختيار بن جرير واتقوا الله اجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقاية. اتقوا الله - 00:07:32
اتقوا وقع وقلنا ان التقى لا يكون الا بالمكابدة لا يمكن الانسان ينظر في الحرام ويتكلم بالحرام ويأكل الحرام ويلمس الحرام ويمشي الى الحرام يكون في في قلبه التقى يستحيل - 00:07:54
التقى لا يناله الا من يكابد الطاعات انسان يغض بصره انسان يكف لسانه. انسان يكف سمعه يكف قلبه ويجاهد الطاعات بعدين ينمو التقى في قلبه اما الذي يقدم على المعاصي لا يكون عنده تقى - 00:08:16
تمسحه المعاصي اي معصية تمسح التقى لكن التقى ينتقل بالطاعة ينسقل بالاستقامة فيكون الانسان الايمان اصبح يربأ به يكون الايمان يرقى بي ولذلك اذا قوي ايمان الانسان لا ينزل للسفاسف - 00:08:37
اذا اراد ان يأكل الغيبة يتقزز اذا اراد ان ينظر لامرأة حرام لا ينظر هذا اذا اراد ان يغش النفس تسمي وهذا السمو لا يكون الا به بممارسة الطاعات من النماذج في الذين اعطاهم الله التقى والفضل - 00:08:59
يوسف عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام شاب صغير وبعدين اخذه اخوته وفعلوا به ما فعلوا وجاء لامرأة وهي صاحبة مكانة وبعدين غلقت كل الابواب وقالت لك او هيك لك لو هيأت لك - 00:09:22
هنا كان السمو مرحلة راقية من التقى هنا يعني مؤشر الايمان كان راقي نواصل مرحلة عالية لذلك لا شعوريا قال ماذا طالما حال الله قال معاذ الله وما يقوله المفسرون - 00:09:48
من انه اراد ان يفعل كذا وراء كل باطل باطل لان لانه هو اول شيء شهد سعيد من اهلها ثاني شيء جمعت النسوة لما صار حكاية في الحج وقال ذلكم الذي لم تنني فيه - 00:10:13
الاية ذلكن الذين لي فيه الامر الثالث تهديدهم بالسجن ودعاؤه على نفسه. ربي السجن الله قال فاستجاب له ربه كيف السجن الامر الرابع قولها هي بعد ان رأى الملك الرؤيا ودعاه - 00:10:44
قال لا ارجع الى ربك فاسأله ما بال النسوة التي قطعن ايديهن. قالت الان حصحصة الحق ايش الامر اللي بعد ذاك لولا حرف امتناع لوجود لو لاحظوا لوجود وهم بها - 00:11:07
لولا ان رأى برهان ربه فرأى برهان ربه فلم يهم بها ولذلك تقول لولا سفري لجئتك اذا امتنع المجيء لوجود ايش السفر لان لولا حرف امتناع لوجود. فهنا امتنع الهم لوجود البرهان. وان كان تأخير - 00:11:33
قد يكون قليل وبعض الناس لا يقبله اذا التقى هذا نموذج من التقى ذلك الرجل الذي دعته المرأة قال اما الممات اما الحرام فالممات دونه والحل لا حل فابتغينه فكيف بالامر الذي تريدين يحمي الكريم عرضه ودينه - 00:11:54
ولذلك اذا ارتفع يعني مؤثر الايمان عند الانسان عند ذلك يكون اهم شيء عنده طاعة الله لكن هذا لا يمكن ان يكون الا بماذا الا بالمكابدة والذين جاهدوا والذين جاهدوا فينا - 00:12:23
لنهدينهم سبلنا واعلموا ان الله بما تعملون بصير اي بعملكم والذي تعملونه ثم الان بين عدة المتوفى عنها زوجها وهذه الاية ناسخة

للاية القادمة ولذلك قدم هذه الاية حتى تسبق في الناس - 00:12:43
وحتى يعلموا ان الاية المؤخرة هي المنسوخة وان هذه المتقدمة هي الناسخة وان كان العادة في القرآن ان يكون كل منسوخ هو المتقدم اما الناس هو المتأخر. لكن ترتيل القرآن - 00:13:05
في المصحف ليس على النزول كان اول اية نزلت اقرأ باسم ربك وهي في الجزء الثلاثين واخر اية نزلت على التحقيق واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله. وهي في الجزء الثاني - 00:13:26
اول اية نزلت في الجزء في جزء محمد اقرأ باسم ربك واخر الاية نزلت في الجزء الثاني واتقوا يوما ترجعون فيه في اخر البقرة اذا ترتيب القرآن في المصحف ليس على النزول - 00:13:48
وانما هو على الاعجاز النبي صلى الله عليه وسلم تنزل عليه الاية فيقول ضعوا هذه الاية في مكان تلا قبل كذا وبعد كذا وذلك القرآن توقيفي وضع ايات وضع صور وضع رسم وضع معانيه كل كتاب معجز - 00:14:07
وما يقوله بعض العلماء ان ترتيب السور اجتهادي وان قال به جلة من العلماء لكنه خلاف ايش خلاف التحقيق القرآن هو من الله سور وايات وان قال دلة من العلماء بخلاف ذلك - 00:14:27
اذا والذين يتوفون منكم كثيرا ما يأتي فعل توفاه مبني للمجهول ولكن عند العرب لكن لما جاء الاسلام اتى به مبني للمعلوم قل يتوفاكم ملك الموت الذين تتوفاهم الملائكة لكن هو كثيرا ما كان - 00:14:45
يعني التوفي يبنى للمجهول والذين يتوفون منكم يموتون ويذرون يتركونه ازواجا يا معزول والزوجة التاء فيها ليس لحنا ولكنها لغة ضعيفة ولم تأتي في القرآن وانما قال ويا ادم اسكن انت - 00:15:13
وزوجك ولكن قال انها زوجتي وقال هذا الفردق وان من يسعى ليفسد زوجتي هي ليست لحم لكنها لغة ضعيفة. او لغة ما هي مستعملة كبير والذين يموتون منكم ايها الازواج - 00:15:43
ويذرون نساء يعني زوجات يتربصن ينتظرن بانفسهن ينتظرن يعني بانفسهن وهذا يدل على انهم عندهم نوع من التحري والاستعجال بعدين قال اربعة اشهر وعشرة هذا عام دخله التخصيص والذين ويرون ازواجا يتربصن اللي هما الازواج - 00:16:02
ولذلك الخبر هنا غير واضح اين الخبر والذين مبتدأ يتوفون منكم صلة ويذرون ازواجا يعني معطوف البصرة هي دالة على الخبر. الخبر الجزء المتم الفائدة وذلك في اعراب روتيني وفي اعراب معنى - 00:16:35
او وازواج الذين يتوفون منكم اول الذين يتوفون بك ونجعل يتربص مفهوم من هالخبر ينتظرن بانفسهن اربعة اشهر وعشر اربعين واربعين كم هذي اليوم بتنتهي الاربعين الثالثة يبدأ الولد ايش - 00:16:57
يستر هكذا طبعا ترك عشر ايام حتى يتأكد اما الحوامل اي مطلقة او اي متوفاه عنها او اي معتدة اذا ولدت خرجت من العدة. هذا القول الراجح في اقوال اخرى لكن مرجوحة - 00:17:23
وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن اذا هذا مخصص منه ايش ولاة الاحمال لان الصحابية التي توفي زوجها وبعده بايام اربعين يوم او اكثر او اقل فقال لها احد الصحابة لا حتى اربعة اشهر وعشر - 00:17:45
فقال لا حتى قال لو مات وهو على فراش الموت ولم يدفن. ولدت خرجت من العدة المهم يكون الولادة بعد ايش ؟ مفارقة روحي. نعم وسبق ان قلنا ان العدد - 00:18:07
يعني النساء بالنسبة للعدد اربع اقسام قسم منهن لا يحيض لكبل او صغر هذا له كم ثلاثة اشهر وقسم يحيض فلهن ثلاثة حيض او ثلاثة اطهار وقسم لم يدخل به - 00:18:28
فلا عدة لهم وما شئت وقسم الحوامل فعدته وضع الحمل والمتوفاة عنها اذا لم تكن حامل تنتقل من ثلاثة اشهر ومن ثلاثة حيض الى اربعة اشهر وعصرا حتى يتحقق ان رحمها سليم وهذا حق للزوج - 00:18:57
ولذلك المرأة التي لم يدخل بها والصغيرة تجب عليها عدة الوفاة لان في جانب لانها ترث منه في جانب شرعي محض ما له يعني كأنه خطاب وضعي ما له علاقة براءة الرحم - 00:19:20

اذا والازواج الذين يتوفون منكم او زوجات الذين يتوفون منكم يتربصن بانفسهن اربعة اشهر ينتظرن بانفسهن اربعة اشهر وعشرة فاذا بلغن اجلهن يعني خرجنا انتهت اربع اشهر وعشر فلا جناح عليكم - 00:19:37

ايها الاولياء وايها الخطاب عليكم فيما فعلن في انفسهن بالمعروف وهذا لان الولي ينبغي ان يحافظ على موليته فلا تخطب في ايش ويحافظ عليها فاذا خرجت من العدة فالمرأة لها ان تتعرض للخطاب شرعا - 00:20:04

لكن الله يعلم ايش المفسد من المصلح المرأة اذا كانت عازب هي يعني تتعرض للخطاب ما يضر هذا ابدا لكن تكون متسترة وتكون تحت من هذي؟ هذي بنت فلان؟ هذي متزوجة؟ لا ويخطبها - 00:20:35

حتى وبعدين الطيبين يخطبون لاوليائهم عمر لما ايمت حفصة قال لعثمان عثمان قال له لا لا حاجة لي فقال لي ابي بكر فكتب فما رد عليه فغضب عمر على ابي بكر كيف نعرض عليك بنتي وما ترد علي؟ - 00:20:57

فلما تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم قال له انا ما رديت عليك لاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكرها وما اريد ان نمشي سرا لرسول الله قال والله كنت واجد عليك من هذا - 00:21:17

لذلك اهل المروءات واهل الفضل لا مانع من ان يعرضوا مولياتهم على اهل الفضل هذا ليس عيبا وليس في شيء لان الناس الفضلاء يخطبون كما ان النساء الفضليات يخطبن واهل الفضل يعني - 00:21:31

ينبغي ان يعرفن بعض ويكون بينهم يعني مصاهرات وتعاون والله يقول وتعاونوا على البر وقال الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام اذا فقهوا اذا فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفسهن - 00:21:49

بالمعروف يعني انها اذا خرجت من العدة تتعرض للخطة وترسل من اذا كان عندها ولي وتريد تتزوج وتريد ان تكف نفسها بالمعروف ما يكون في خلوة ما يكون في كلام غير طيب. ما يكون فيه يعني ابتذال - 00:22:09

بالمعروف طبعا اه الاعراف تدخل في هذا والله بما تعملون خبير. هذه الجملة مرغبة ومرهبة اي والله جل وعلا بعملكم خبير او بالذي تعملونه خبير. اذا من تتعرض تريد العفة - 00:22:32

وتريد زوجا صالحا وتريد ان تجد اولادا ولها قصد طيب ليست كمن تتعرضش لامور غير طيبة وكذلك الرجال. لانه بعض لانه لا ينبغي للرجل ان يتزوج المرأة الا اذا رآها - 00:22:51

اما الذي يتزوج المرأة لم يراها هذا ما دعاه للنفرة ولذا قال له انظر اليها فان في اعين الانصار ما الذي يتزوج ولم يرى؟ طيب اذا كان يتخيل شيء وجد شيء اخر - 00:23:14

ينبغي ان ينظر اليها ويراها ويكلمها وياران وجه واليدين وفي بعض العلماء يقول ابعد من هذا لكن يكفي هذا. ولكن يكون معها يعني اخوها او ابوها امها يعني يعني معها ناس لا يجلس معها لحالهم لا يخلون رجل بامرأة - 00:23:32

ما يفعله بعض الناس من العقد من غير ما يرى المرأة هذا خلاف السنة. ومدعاه للنفرة ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء او اكننتم في انفسكم طبعا المرأة - 00:24:02

التي في عدة وفاة خطيرة جدا ما هي مثل عدة المطلقة بعض العلماء قالوا المطلقة لا ليس عليها ليس عليها امش ان تحب لانها زوجة ان المبتوت لها ان تحد عند بعضهم. قالوا لا - 00:24:20

الاحداث للمرأة المتوفاه عنها ايش لتقع في سيف لذلك حرم عليها. قال حتى يبلغ الكتاب اجله. ولما ارادت ان تكتحل قال لا لا. انما هي اربعة اشهر وعشر. وكانت كنا ترمي - 00:24:42

بالبعرة يعني كانت تجلس سنة في اوسخ محل ابعد محل من النوافذ من بيت الياف اذا انتهت سنة اعطيت شيء فاذا اغتسلت به يموت وتأخذ بعارة وترميها ان ما ما جلست الا ايش - 00:25:00

الا مدة قليلة ولذلك هذا اكبر دليل على ان الاية الاتية منسوخة بعض العلماء يقولون انها غير منسوخة وانما هي لها العدة اربع اشهر وعشر. والباقي لها ان تسكن في بيت ايش الزوجة ان ارادت - 00:25:20

والذين يتوفون منكم ويرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج فيه من العلماء من يقول الاية غير منسوخة لكن

هذا الحديث دال على النسخ ولا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء - 00:25:36
علم الله انكم كنتم او اكننتم في انفسكم علم الله انكم ستذكرونهن ولكن لا تواعدوهن سرا الا ان تقولوا قولا معروفا بلادنا على اذنه عليكم ايها الرجال بما عرضتم التعريض مثل الكناية - 00:25:55
في شيء صريح وفي شيء اسمه تعريض فالصريح هو الخطبة يأتي رجل يرسل رجل او يأتي لرجل ويقول له انا احب ان اتزوج موليتك فلانة هذا خطوة التعريض ان يقول لا - 00:26:18
انا احتاج الى الزواج او يقول انت جميلة او يرغب او ان قدر الله شعر يعني او التعريض يفهم منه الخطبة من غير الصالح والخطبة كلام صريح دلالة صريحة اذا ولا جناح عليكم فيما عرضتم في التعريض - 00:26:39
لكن التصريح لا يجوز المرأة المتوفاه عنها يجوز للرجل ان يكني لها يعني مثلا انت امرأة طيبة لو انا رجل يعني ارغب في الطيبين كلام كذا وبعضهم يقول لما قال - 00:27:08
ان قدر الله بيننا شيء قال هذا ما هو كناية هذا صريح على خلاف بينهم في ذلك اذا الشريعة اباحت التعريض وحرمت الخطبة في في ايش الخطبة هو يعني طلب النساء للتزويج. والخطبة هي المحاضرة او الكلام - 00:27:28
وهذا يعني من باب الاصطلاح يقال لي هذا خطبة ويقال لهذا خطوة نعم نعم اجي ما يجوز ولا جناح عليكم فيما عرضتم به لا يثمن الاسلوب ان عليكم جناح في التصريح - 00:27:57
من خطبة النساء او اكرمتم في انفسكم او انت اضمرت انها اذا خرجت من العدة ايش تتزوجها تكمل هذا في نفسك. علم الله انكم كنتم علم الله انكم ايوه علم الله انكم ستذكرونه - 00:28:22
الله يعلم خائنة الاعين والرجل مع المرأة ضعيف وخصوصا اذا كان له اليها بيت علم الله انكم ستذكرونه لان ما تصبروا الرجل ما يصبر لا بد يطلع منه شي اباح لكم التعريض - 00:28:46
ولكن لا تواعدهن السر سرا للعلماء فيها اقوال كثيرة من اولها الزنا من اولها العقد السري وتعلن بعد انتهاء العدة او تخطبها بينك وبينها لكن كأن الطبري يرجح ان السر هنا هو - 00:29:09
الزنا انه في اللغة العربية سر الزنا وكل الاقوال يعني اذا ما تمشي لكن الزنا هنا يكون اقوى ولكن لا تواعدوهن بزنا وانما كنوا عن الخطبة وابتعدوا عن الفاحشة حتى يبلغ الكتاب اجله. وبعدين تعقد هوى ان شاء الله تحلك - 00:29:35
وهذا يدل على حسن هذا الدين وعلى كرامة ونزاهة واعطاء الحقوق لاصحابه الزوج يؤمر بان يرفق بالزوجة والزوجة يرفق بها ان تأمر بالزوج والمطلقة ترفق بالمطلق والمطلق يرفق بالمطلقة والولد يرفق به - 00:29:59
والمرأة اذا كانت في العدة يبتعد منها ويحفظ الزوج بعد موته ولا يهان. ولا يذل وهو قد مات الله حاط اسياد وايضا رحم الرجال لضعفهم فاباح لهم ما به يفهم انهم - 00:30:20
يرغبون في هذه المرأة ولكن حرم الزنا وحرم السر وقال ولكن لا تواعدوهن سرا لكن لكم ان تقولوا قولا معروفا ان قدر الله بيننا شيء وهو قولا معروفا هو ما قدم من ايش - 00:30:39
كناية هو قوله تعالى بما عرضتم به ايوا الا ان تقولوا قولا معروفا هو ما عرضتم به ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله لا تعقد على المرأة حتى تخرج من العدة - 00:30:57
اما ما زالت في العدة فهذا لا يجوز تعزم يعني العزم هو التأكيد. والنكاح له عقدة لان هو بيع ولذلك لابد فيه من الايجاب والقبول قبلت لمويلتي ويقول رضيت الزواج هو يقول قبلت لموكلتي او لوليتي - 00:31:28
فلابد فيه من الايجاب والقبول ولا تعزموا عقدة النكاح وسماه عقد لان النكاح عقد عقدة بينهم حتى يبلغ الكتاب اجله وتخرج من ايش من العدة واعلموا ان الله يعلم ما في انفسكم فاحذروه - 00:31:50
هذا في غاية التخويف والترهيب والتهديد لان الله لا يخفى عليه ما في نفوس الناس. فكيف بما يتكلمون به وينطقون به واعلموا ان الله غفور لذنوبكم رحيم بكم. ولذلك شرع لكم هذا التشريع - 00:32:10

الذي فيه السماحة والسهولة وفيه الرحمة وفيه الخير للجميع ونرجو الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لما يحبه ويرضاه وان يجعلنا جميعا من المتقين انه خير مسؤول. والقادر على ذلك وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - 00:32:29
وعلى اله وصحبه. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:32:49